

شرح عمدة الأحكام - سجود السهو - لفضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الدرس الثاني والثلاثون الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولذرته ولنا ولوالدينا وذرياتنا وللمسلمين والمسلمات
الاحياء منهم والاموات - 00:00:09

عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم أحادي صلاتي العشي طلبت روحى
تروح عبد العزيز احرجتك انا ها - 00:00:38

نعم قال المسيرين وسمها ابو هريرة رضي الله عنه ولكن نسيت انا قال صلى الله عليه وسلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على يسرى وشك بين اصابعه وخرجت السرعان من ابواب المسجد -

00:00:53

فقالوا احضرت الصلاة؟ وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين. فقال يا رسول الله
انسيت ان قصرت الصلاة فقال لم انسى ولم تقصد - 00:01:18

قال بل قد نسيت فقالت صلى الله عليه وسلم اكما يقول ذو اليدين؟ قالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر - 00:01:34

ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر وربما سأله ثم سلم قال فنبئت ان عمران ابن حسين قال ثم سلم. نعم الحمد
لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين - 00:01:50

نبينا محمد عليه وعلى الله واصحابه واتباعه افضل الصلاة واذكى التسليم ثم اما بعد الكلام على هذا الحديث فيه فوائد كثيرة جدا
ولعلنا ننتهي منها ان شاء الله لان الحقيقة اليوم ما حضرت لكم شي كثير - 00:02:08

كنت مشغول العصر لكن ان شاء الله اللي اللي ان شاء الله يقال فيه بركة من فوائد هذا الحديث ان فيه دليلا على بشريته صلى الله
عليه وسلم وانه من جملة البشر الذين يعرض عليهم ما يعرض على البشر من النسيان والغفلة - 00:02:23

والسهو والجوع والعطش وال الحاجة الى النوم فكل هذا دليل على بشريته عليه الصلاة والسلام بل ان هذا من جملة من حكم
التي نص عليها اهل العلم في بيان الحكمة من سهوه صلى الله عليه وسلم - 00:02:41

فهو بشر فلا يصلح ان يتخذ ربا ولا لها ولا معبودا من دون الله جل وعلا فلا يجوز دعاؤه من دون الله ولا الاستغاثة به من دون الله لان
لأنه بشر - 00:03:00

يقول الله جل وعلا قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي وانما تميز علينا النبي صلى الله وان مما تميز به علينا النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله قد اصطفاه وجعله رسولنا نبيا - 00:03:13

ومما قالوا ايضا في الحكمة من بيان سهوه عليه الصلاة والسلام التشريع للامة في مثل هذه
الحوادث ولذلك في موطأ الامام مالك انما انسى او انسى لامن - 00:03:28

فالنبي عليه الصلاة والسلام يجري الله على عليه هذا النسيان وهذه الغفلة وهذا السهو حتى يبين الشريعة للامة حتى يبين
الشريعة للامة. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان نسيان الراوي - 00:03:44

احيانا اذا لم يكن عادة له انه لا يؤثر في حفظه ولا يكون سببا في رد مرويه لان النسيان ليس دينانا له ولا بعادة له ولكن احيانا

والنسیان احیاناً هذل میخلو منه احد لا صحابی ولا نبی ولا غیره - 00:04:03

فالناس ینسون لان من طبیعة الانسان انه ینسی فلو اتنا جعلنا النسیان العارض سبباً لرد مروی من نسی لادی ذلك الى ایش يا جماعة لا ادی ذلك الى بطلان کثير من الاحادیث الصحیحة - 00:04:21

واخذنا هذه الفائدة من قول ابن سیرین وسماها ابو هریرة ولكن نسیت ولكن نسیت انا فاذا قیل لك نسیان الراوی هل هو هل يكون سبباً لرد مرویه؟ قل الجواب اذا كان ذلك نسیاناً عارضاً ليس هو الاصل في الراوی فان هذا لا حرج - 00:04:37

ولا يكون سبباً لرد مرویه واما النسیان الدائم الذي هو دیدن للراوی وحالة یوصف بها الراوی دائمها فهذا یؤدی به الى الغفلة التي تكون لرد مرضیه الفائدة الثالثة ان في هذا دليلاً على مسألة اصولیة - 00:04:56

وهي جواز الترجیح بکثرة الرواۃ ان فيه دليلاً على مسألة اصولیة وهو جواز وهي جواز الترجیح بکثرة الرواۃ فان النبی صلی الله علیه وسلم لم یقبل خبر ذی الیدين ابتداء الا بعد ان ترجم بالموافقین له - 00:05:15

في روایته وفي خبره فلما ترجم جانب خبره منفرداً باجتماع غيره معه قبل النبی صلی الله علیه وسلم حينئذ خبره فهذا دلیل على ان اجتماع واتفاق الثقة على لفظة معینة هذا دلیل على ان هذا هذه اللفظة مما هي محفوظ في الشریعة - 00:05:32

وهذه مسألة وان كانت اصولیة لكن لها مدخل في علم المصطلح فالقاعدة عندنا ان الترجیح بکثرة الرواۃ الترجیح بکثرة الرواۃ طريق معتبر في الشرع الترجیح بکثرة الرواۃ طريق معتبر في الشرع - 00:05:53

وقد شرحنا هذه المسألة فيما اظن في قواعد مصطلح في قواعد الاصول ایه نعم ومن فوائد هذا الحديث فيه ان الخروج فيه دلیل على ان الخروج من الصلاة بنية الخروج سهوا لا بیطلها - 00:06:10

فيه دلیل على ان نية الخروج وقطع نعم. على ان نية الخروج من الصلاة سهوا بالسلام لا یقطعها فالنبی صلی الله علیه وسلم سلم ناویاً الخروج من الصلاة ومع ذلك - 00:06:32

اتم وبنی على صلاته التي سلم منها سهوا فافاد ذلك ان الخروج من الصلاة بنية الخروج منها سهوا لا بیطل الصلاة ومن فوائد هذا الحديث ايضاً فيه ان کلام الناس فيه دلیل - 00:06:48

على ان کلام الناس والساھی والغافل لا یؤثر في صحة صلاته وقد اختلف اهل العلم رحّمهم الله تعالى في هذه المسألة ولكن هذا القول هو اصح الاقوال فيها فاذا تکلم الانسان في اثناء صلاته غافلاً او ناسیاً او ساھیاً - 00:07:05

فانه لا حرج عليه وصلاته صحیحة وقد تأیید ذلك بما رواه مسلم في صحیحه من حديث معاویة ابن الحكم السلمی الذي ذکرناه مراراً لما عطس رجل من القوم فقلت یرحمک الله فرمانی القوم بابصارهم الى اخر الحديث. فالنبی صلی الله علیه وسلم لم یأمره باعادة الصلاة لانه تکلم - 00:07:24

في الصلاة جاھلا بحقيقة الحكم رضی الله تعالى عنھ وارضاھ. فان قلت ومن این اخذنا هذا الكلام؟ اقول لان النبی صلی الله علیه وسلم لما سلم من الصلاة تکلم في - 00:07:44

لما سلم من الصلاة وبقی عليه منها شيء. تکلم عليه الصلاة والسلام وتکلم الصحابة ايضاً. ومع ذلك كل بنی على صلاته ولم یجعل ذلك الكلام الذي هو في اثناء الصلاة - 00:07:57

ها مبطلاً لها فان قلت وكيف یكون في اثناء الصلاة وقد خرجوا؟ نقول ان خروجهم ليس على الوجه الصحيح ليس على الوجه المعتبر شرعاً بل لا یزال عليهم شيء من صلاتهم. رضی الله عنھم وارضاھم - 00:08:10

فان قلت سلمنا لك ان خروج النبی صلی الله علیه وسلم من الصلاة كان سهوا لكن هم هل كانوا ايضاً حصل لهم السهو ام ماذا ويقول لا حصلت عندهم غلبة ظن بان الصلاة قد حصل فيها - 00:08:25

شيء لانه لا تزال في مرحلة التشريع وهم یؤمنون بان الشریعة فيها ناسخ ومنسوخ. فلما سلم النبی صلی الله علیه وسلم سلموا معه منهم ان الصلاة قد تغير نظمها او انه حدث فيها - 00:08:43

او انه حدث فيها شيء ففي الصحیحین من حديث عروة ابن الزبیر عن عائشة رضی الله عنھا قالت اول ما فرضت الصلاة کم؟ رکعتین

ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت - 00:08:57

اربعا واقرت صلاة السفر على الاول فإذا الشريعة فيها ناسخ ومنسوخ فظنوا رضي الله تعالى عنهم استبعادا لاحتمال السهو من النبي صلى الله عليه وسلم ظنوا ان الصلاة قد تغير نظمها وانه حصل فيها شيء وانه قد حصل فيها شيء - 00:09:09

وهذا دليل ايها الاخوان مهم على ان الانسان اذا قال شيئا يغلب على ظنه صحته ثم تبين له باخرة انه خلاف ما ظنه ان انه لا يأثم ولا حرج عليه في هذا القول بل حتى لو كان في باب اليمين. لو ان الانسان حلف على امر يغلب على ظنه صحة حلفه عليه ثم

00:09:27

فتبيين له باخرة ان الامر على خلاف ما حلف عليه فان فانه لا كفارة عليه. واختار هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لو حلفت يا أستاذ فهد وقلت له والله العظيم ان ابي الان في هذه اللحظة في البيت جريا على غالب ظنك انه في هذه اللحظات - 00:09:48

عادته المتكررة ان يكون في البيت ثم تبين انه ليس في البيت فهل عليك كفارة؟ الجواب لا كفارة لا كفارة عليك. وهنا ننتقل الى قاعدة مهمة وهي لان غلبة الظن كافية في التعبد والعمل - 00:10:06

غلبة الظن كافية في التعبد والعمل. ولي فيها رسالة مختصرة في هذه القاعدة. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان السلام من الصلاة سهوا لا يبطلها. ان فيه دليلا على ان السلام من الصلاة - 00:10:21

سهوا لا يبطلها لان وجود ما فعل سهوا كعدمه. لان وجود ما فعل سهوا كعدمه. يعني ان من سلم سهوا انه لم فكأنه لم يسلم لا يؤثر في نظم صلاته - 00:10:36

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم بنى على صلاته ولم يستأنفها من اول. ومن فوائد هذا الحديث زعم بعض اهل الحديث رحمهم الله تعالى ان حديث ذي اليدين حديث منسوخ - 00:10:51

زعم بعض اهل العلم رحمهم الله ان حديث ذي اليدين حديث منسوخ والذي يخصنا في مسألة نسخه اتنا اجزنا قبل قليل ان يبني الانسان على صلاته التي تكلم فيها ولا ليه يا جماعة - 00:11:07

بعض اهل الحديث ما رضوا بهذا الحكم طيب استدللنا عليهم بحديث ذي اليدين ان النبي عليه الصلاة والسلام بنى هو والصحابة على صلاتهم مع انهم تكلموا في ابناها قبل اتمامهم - 00:11:26

فلما بنوا دل ذلك على الجواز قالوا لا حديث ذي اليدين منسوخ حديث ذي اليدين منسوخ قلنا لهم وما الناسخ له قالوا الناسخ له ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن وهو وهو في الصلاة فيرد -

00:11:38

عليها فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد فلم يرد علينا. فسألناه فقال ان الله يحدث في بامرها ما يشاء يعني في شريعة ما يشاء وان مما احدث الا تكلموا في الصلاة - 00:11:58

او قال ان في الصلاة ان في الصلاة لشغلا. ان في الصلاة لشغلا وهذه الدعوة باطلة اي دعوة دعوى النسخ هذه الدعوة باطلة باطلة تأصيلا وتقريرا اما التأصيل فلان المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى انه لا يجوز ان نفرز الى النسخ الا اذا تعذر الجمع بين الادلة -

00:12:16

لان اعمال الدليلين اولى من اهمال احدهما ما امكن ولان الجمع بين الادلة واجب ما امكن ولان اعمال الكلام اولى من الله فلا يجوز للانسان ان يهمل او يلغي شيئا مما ثبت به الشرع الا بيقين. ولان المتقرر عند العلماء ايضا انه لا يجوز القول بالنسخ بمجرد -

00:12:46

الاحتمال كما شرحناه في قواعد النسخ. طيب فان قلت وكيف نجمع بين حديث ذي اليدين في هذه القصة وفي وحديث ابن مسعود اقول لا حرج في ذلك وهو اتنا نحمل حديث ذي اليدين وحديث معاوية وحديث معاوية ابن - 00:13:07

الحكم السلمي على من تكلم في الصلاة ناسيا او جاهلا او غافلا. ونحمل حديث ابن مسعود على من تعلى الكلام في الصلاة عامدا. فهم كانوا يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:24

صلاتي عمدا ليس عن غفلة ولا عن نسيان. فهذا يتكلم عن حكم مسألة اخرى غير المسألة التي يتكلم عنها حديث معاوية وحديث اليدين. فاذا هذا هو جمع الجمع بين الادلة وهذه طريقة في الجمع طيبة وهي الجمع باختلاف الاحوال - [00:13:38](#)

التي قيلت فيها الاحاديث. فاذا لا بد ان يتعرف الطالب على اسباب الاحاديث حتى يعرف الصور والاحوال والواقع والنوائل التي قيلت فيها هذه الاحاديث حتى يحمل كل حديث على حالته التي قيل فيها - [00:13:54](#)

واما من باب التقرير فاننا نقول ان الراوي لهذا الحديث من ابو هريرة رضي الله عنه وروايته ظاهرة انه شهد هذا هذه الصورة من سهو النبي صلى الله عليه وسلم. لانه يقول صلي بنا. صلي بنا فدليل هذا دليل على ان ابا هريرة كان شاهدا. ومن - [00:14:11](#)

المتقررة ان اسلام ابي هريرة رضي الله عنه كان متاخرا فانه اسلم في عام خيبر في السنة في السنة السابعة من الهجرة اذا اذا متاخر وحديث ابن مسعود كان في مكة متقدم - [00:14:33](#)

لانه قال فلما رجعنا من عند النجاشي يعني في هجرة الحبشة الاولى قال فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا اجماع الاصوليين ان المتقدم لا يكون ناسخا لما هو متاخر - [00:14:49](#)

اجابوا عن هذا التقرير او الایراد بحواب. قالوا لا نسلم لك ذلك. والا فالحديث فيه خطأ اعوذ بالله. لم؟ وبين الخطأ؟ قالوا ان ذي ان ذا اليدين ممن مات قبل غزوة احد. يعني مات بين بدر وبين - [00:15:04](#)

وبين احد فهذا دليل على ان ابا هريرة في قوله صلى بنا يعني صلى بنا معاشر المسلمين في يوم من الايام وليس هذا دليل على ان ابا هريرة كان شاهدا. اذ كيف يشهد ابا هريرة قصة رجل تكلم فيها وهو قد مات من عدة سنين - [00:15:25](#)

الله ما شهد ابو هريرة. اذا يبقى الاشكال وارد. والجواب عن ذلك ان هذا خطأ فان الذي مات بين بدر واحد رجل يقال له ذو الشماليين وليس ذو اليدين ولكن تصبحت على بعض الرواية فقال ذل - [00:15:46](#)

هاء ذو اليدين فاذا نبقي على هذا الظاهر فالقول الصحيح ان ذي اليدين ليس من اه ممن تقدم موته بل هو من جملة من تأخر موته فالصحيح ان ابا هريرة كان شاهدا لهذه القصة - [00:16:05](#)

وان ذا اليدين كان شاهدا لها وعلى كل حال فالقول الصحيح ان آآ القول بان حديث محمد ابن سيرين عن ابي هريرة بما انه منسخ هذه دعوة باطلة كما بينت لكم تأصيلا وتقريرا. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان الافعال - [00:16:21](#)

كثيرة التي ليست من جنس الصلاة اذا فعلت سهوا او عن جهل او غفلة فانها لا تؤثر في صحة الصلاة من يجيب لي هذا؟ ومن وين اخذنا هذا اعيدها مرة اخرى الفائدة - [00:16:44](#)

في ان ان في هذا الحديث تراك بتقولها انت. في هذا الحديث دليل على ان الافعال الكثيرة التي ليست هي من جنس الصلاة اذا فعلت سهوا او عن غفلة او نسيان فانها لا تؤثر - [00:16:58](#)

واحد منكم اختار اي نعم وفعل من وفعلا النبي صلى الله عليه وسلم في تقدمه الى مقدم المسجد واتكائه وتشبيك بين اصابعه وكل ذلك هذه افعال كثيرة وليس هي من جنس الصلاة ومع ذلك ها - [00:17:12](#)

ايش لم تؤثر في الصحة بدليل انه بنى على صلاته السابقة التي تحرك هذه الحركة الكثيرة في اثنائها ولعل هذا واضح. ومن فوائد هذا ايضا اه عفوا اذا اذا قلت ما الحركة التي تبطل الصلاة؟ فاقول الحركة الكثيرة المتواترة طبعا التي ليست من جنس - [00:17:29](#)

اذا فعلت عمدا عن غير عذر شرعي لا عن غفلة ولا عن نسيان ولا عن سهو ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على جواز البناء على ما - [00:17:53](#)

مضى من الصلاة انقطعها بالسلام سهوا وهذا عام في كل سلام سهوا وهذا عام في كل سلام سهوا يعني سواء صلى ركعة وسلم فهنا سلم عن ايش الركعة او صلى ركعتين وسلم طبعا سهوا - [00:18:07](#)

او عن ثلاث وسلم اه كل هذه الصور تدخل في هذا الحديث طيب هذا واظح لماذا تنبه عليه السلام سهوا سواء كان بعد ركعة او ركعتين او ثلاث كل ذلك لا يقطع نظم الصلاة يبني الانسان على صلاته حتى ولو سلم منها. اقول الذي جعلني انبه على ذلك هو ان

بعض اهل العلم جعل - 00:18:31

السلام الذي لا يبطل نظم الصلاة هو ما كان بعد ركعتين هو ما كان بعد ركعتين. قالوا لماذا؟ قالوا لأن تلك السورة هي التي استثنىها الدليل استثنى الدليل اوضح اكتر قالوا اسمع - 00:18:57

الاصل المقرر عندنا ان كل سلام يبطل الصلاة فاذا سلم من ركعة سهوا ابطل الصلاة. واذا سلم من ركعتين ابطل الصلاة. واذا سلم من ثلث ابطل الصلاة هذا هو الاصل ولا لا؟ معني يا شيخ فهد - 00:19:17

هذا هو الاصل لكن الدليل جاء في ان من سلم من ركعتين فان صلاته لا تبطل فاذا تكون هذه الصورة الواردة في الحديث آآ قد خصت واحدة من الصور في العصر العام فيبقى ما عداها من الصور غير داخل فيها - 00:19:32

سبحان الله ما رأيكم في هذا التقرير ليش الا كل سلام يبطل الصلاة اذا كان عساه طيب اذا ماذا نقول في جواب اوضح من هذا مع صحة الجواب التي ذكرتموه - 00:19:51

لكن في جواب اصح من هذا وهي انا نسأل لماذا بنى النبي صلى الله عليه وسلم على ما مضى من صلاته مع وجود هذا السلام هل لانه كان بعد ركعتين؟ هل هذه هي العلة - 00:20:20

لانه كان عن سهو والحكم يدور مع علته وجودا وعدهما فكل سلام كان عن سهو فانه يترب عليه هذا الحكم هم يجعلون علة عدم ابطال السلام لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم هو لانه - 00:20:36

من ركعتين فنقول اذا قالوا اذا سلم من ركعتين ما يظر هذا السلام. نقول لا لا اخطأتم في بيان العلة. فالعلة الصحيحة في عدم بطلان صلاته صلى الله عليه وسلم هو انه سلم سهوا. فبناء على ذلك فكل سلام حصل عن سهو فانه لا يعتبر مبطلا للصلاة - 00:20:55

لضرورة ما تقرر في القاعدة المتفق عليها ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدهما. فاذا وجد السلام عن سهو بعد الركعة فتحقت العلة فاذا يثبت الحكم وهو عدم بطلانه للصلاة. ابطاله للصلاة. واذا وجد السلام سهوا بعد ركعتين فكذلك - 00:21:15

نقول واذا وجد السلام سهوا بعد ثلث فكذلك نقول لانه متى ما ثبت السلام سهوا ثبت حكمه ومتى ما انتفى انتفى حكم فاذا قضية ركعتين او ثلث او واحدة هي من جملة الاوصاف الطردية التي لا اثر لها في الحكم - 00:21:33

الاووصاف الطردية وش الاوصاف الطردية؟ نقول هي الاوصاف التي ذكرها الراوي وحرص على ذكرها ولكن لا تأثير لها في الحكم. مثل قوله جاء اعرابي فبالي في المسجد يعني طيب لو جاء حظري ببالي في المسجد بيغير الحكم - 00:21:52

شتبيها؟ لأن كون اعرابي او حظري لا يتغير به الحكم. مثال اخر. قال جاء رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يرفع صوته يقول يا رب رسول الله هلكت واغلقت طيب طب لو جاء واحد ما رفع صوته ولا شيء ولا - 00:22:08

هل سيتغير الحكم؟ هل لا تجب عليه الكفارة فاذا هذى يسمونها اووصاف طردية. ومثل ايضا قولهم ان بريدة كان تحت كانت تحت مغيث وكان عبدا اسود الذي يؤثر في الحكم هو قوله عبد. لكن كونه اسود او ابيض هذه من الاوصاف الطردية التي لا تأثير لها الشريعة بعين الاعتبار - 00:22:25

كون طويل او قصير متين او آآ نحيف ابيض او اسود من اي القبائل هذا كله لا يؤثر في مسألة الاحكام الشرعية لان اكرمنا عند الله اتقان. فاذا قوله صلى ركعتين ثم سلم. العبرة في قوله سلم يعني عن سهو. ليست العبرة في قوله صلى - 00:22:46

ركعتين اذا قوله صلى ركعتين لبيان الحال فهو من جملة الاوصاف الطردية التي لا تؤثر في الحكم لا وجودا ولا عدما ما ادري واضحة ذي طيب ومن فوائد هذا الحديث ايضا - 00:23:06

ان فيه دليلا على مشروعية سجود السهو ومن اجله ساق الحديث اصلا. لذلك لا بد ان ننبه عليه ان فيه دليلا على مشروعية سجود السهو وهذه الفائدة هي اصل فوائد الحديث - 00:23:22

والعلة التي من اجلها ساقها ساقه شيخنا. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان سجود السهو ان كان عن نقص ركن فانه يكون بعد السلام ان فيه دليلا - 00:23:41

على ان سجود السهو ان كان بسبب ان كان سببه نقص ان كان سببه نقص ركن فانه يكون بعد السلام كما قررتكم في

ومن فوائد اىضا ان فيه دليلا على ان الركن الذي فات سهوا لا يسقط بل لابد من الاتيان به وهذا بخلاف من يا جماعة؟ بخلاف ما فات من الواجبات فالواجب اذا فات فانه يفوت بفوات محله ولا يلزم تداركه. وانما يتدارك ببدلته وهو سجود السهو. واما الاركان اذا فات فان - 00:24:13

لا تفوت بفوات محلها ابدا بل لا بد من الاتيان بها. وهذا من جملة الفروق بين الواجبات والاركان هذا من جملة الفروق بين الواجبات والارkan من اين اخذنا هذا؟ هذه الفائدة - 00:24:38

من فعل النبي عليه الصلوة والسلام فانه فوت اركانا كثيرة في في ركعتين ومع ذلك ما تركها النبي عليه الصلوة والسلام الا سهوا. لكنه جاء بها وليس سهوه عنها وفوات محلها يسقطها - 00:24:55

بل انا نقول اصلا ان محلها ها لم يفت. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان قلت لماذا كان السجود في هذه الحالة بعد السلام غير هذى لا واحد يفصلها لي بس ابغى الدليل العقلي اللي تذكرون ذكرناه. لماذا كان السجود في هذه الحالة بعد السلام؟ الجواب لوجهين لأن النبي عليه الصلوة والسلام سجد فيها - 00:25:10

بعد السلام وهذا الدليل الشرعي لكن اريد تحريرا نظريا ايش اتي به فتم نظم صلاته. طيب حتى لا تجتمع في الصلوة زيادة احسنت يا شيخ عبد المجيد. كلام صحيح يقول لانه اذا فوت ركنا فانه سيأتي به فاذا جاء به تم نظم - 00:25:40

صلاته فاذا تم نظم صلاته فلماذا نجعل ايضا زيادة في الصلوة ليست من هوايا سجدة سجدة تاء السهو هي ليست من الصلوة بالاصالة وانما هي من الصلوة بسبب امر عارض وهو السهو. فيما ان نظم صلاته قد تم - 00:26:07

فحينئذ نجعل سجود السهو اقرب يا شيخ فهد اقرب يا شيخ فهد تسد عزمت عليك انك تروح هناك شنو نقول اي نعم فاذا خلاص واظح فاذا الناسب ان يكون سجود السهو بعد السلام - 00:26:24

حتى لا تجتمع في الصلوة زيادة. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان سجود السهو سجدةان كسجدة الصلوة لقول ابي هريرة قال ثم كبر فسجد مثل سجوده - 00:26:50

قال مثل سجوده وش معنى مثل الظمير في سجوده مثل سجوده في الصلوة يعني. احسنت. قال فكبر فسجد مثل سجوده. وقد قررنا لكم في قاعدة ان سجود السهو كسجود الصلوة في احكامه في احكامه - 00:27:08

ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان محل سجود السهو اخر الصلوة. ان محل سجود السهو اخر الصلوة وهذا يفيدنا فائدة وهي ان الانسان اذا سبق ببعض الصلوة - 00:27:27

ولنقل بركتين مثل وسهي الامام سهوا ادركه المأمور معه وكان هذه وكانت هذه الصورة مما يكون سجودها بعد السلام الان المسبوق هل ترون انه يسجد للسهو بعد سلامه وانتم تعرفون ان العلاقة بين صلاة الامام والمأمور تنتهي بالسلام فهل ينتظر المأمور لا يقوم يقضى

يسلم ثم يسجد للسهو بعد سلام ام ينتظر الى اخر صلاته فيسجد معه - 00:28:13

الجواب فيه خلاف بين اهل العلم على ثلاثة اقوال. سبحان الله. منهم من اوجب السجود معه حالا و منهم من خيره الشيخ عبد العزيز الله يغفر له الشيخ عبد العزيز سماحة الوالد يقول انه انه يؤخرها الى اخر الصلوة وان سجد معه فلا بأس - 00:28:34

ها خلاص يسكت عنها اخر الصلوة ما في لا يجتمع في الصلوة سجود سهو واضحة ذي يا جماعة؟ طيب والقول الصحيح الاقرب ان شاء الله في هذه المسألة انه يقوم - 00:28:54

لماذا؟ لأن محل سجود السهو الذي ورد في الاحاديث انما هو في اخر الصلوة. لانه جعل جابرا للصلوة. فيكون محله اخر صلاة فحدث ذي اليدين النبي جعل سجود السهو اخر صلاته. وكذلك في حديث ابن مسعود لما صلى خمسا جعلها اخر صلاته. وكذلك - 00:29:07

في حديث ابن بحينة لما قام عن التشهد الاول جعلها اخر صلاته. فاذا هذا دليل على ان المسبوق لا يسجد مع امامه بل يقوم يترك الامام خلاص. يفارقه بالقيام. فاذا اتم نظم صلاته فحينئذ يسجد - 00:29:27

للسهو بعد السلام موافقة لسجود امامه وعدم الاختلاف عليه مسألة بسيطة ومتى يجب على المسبوق السجود قالوا العلماء اذا ادرك السهو معه اذا ادرك السهو معه فاذا نقول قاعدة احفظوها ولعلكم تزیدونها من جملة قواعد سجود السهو. اذا سهى الامام - 00:29:43 عفوا سهو الامام سهو لمن خلفه ولمن ادركه معه سهو الامام سهو لمن خلفه ولمن ادركه معه طيب عبد العزيز فهمته عبد العزيز عبد العزيز فهمت ولا لا طيب انتبه لي. فهمت يا ابو محمد - 00:30:11

لمن ادرك السهو معه يعني ليس كل من خلفه لان هناك اناس صلوا خلفه ولكن لم يدركوا السهو معه فلا بد من التنبيه عليه لا ما تجمل الا بعدها لان مثلا انا ما ادركني السهو حصل في الركعة الاولى - 00:30:35

شلون لمن ادرك السهو ايه خلاص ماشي لمن ادرك سهو مع احسنتم تعبيركم احسن من تعبيره. تصير القاعدة ماذا تقول آآ سهو الامام سهو لمن؟ ادركهما. ممتاز عطني قلم ياشيخ - 00:30:58

شد وهذا هو الصحيح صحيح لان القواعد كلما كانت اخسر في العبارة كلما كانت اثبتت في الذهن واسرع للحفظ. احسنتم طيب ايهها الاخوان مسألة لو ان المأموم لم يدرك سهو امامه - 00:31:14

ولكن كان سجود السهو قبل السلام فهنا يجب عليه ان يسجد واضح يا جماعة؟ يجب عليه في هذه الحالة ان يسجد طيب يقول المأموم انا ما ادرك سهو الامام؟ نقول لا خلاص الانصار السجود في صلب الصلاة فلا تختلف على امامك لان لعموم قول النبي صلي الله - 00:31:50

الله عليه وسلم انا جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ثم قال اذا سجد فاسجدوا اذا سجد فاسجدوا اذا المسألة وظلت باذن الله انه فصلها في في خلاصة - 00:32:10

نعاود نلخصها في خلاصة من ادرك السهو مع الامام ها فهنا يسجد مطلقا سواء كان السلام كان سجود سهو قبل السلام او بعده انتهينا من لم يدرك السهو مع الامام - 00:32:28

فهذا لا يخلو من حالتين اما ان يكون سجود السهو قبل السلام او بعده. فان كان قبل السلام ها فيجب عليه ان يسجد معه. وان لم يكن قبل السلام فلا يجب عليه حينئذ شيء من ذلك. طيب ان كان سجود الامام بعد - 00:32:45 سلامي وقد ادرك المأموم سهوه فحينئذ متى يكون سجود المأموم في اخر صلاته. ايش تقول ياشيخ سلطان خلاص طيب ومن فوائد هذا الحديث ايضا شوفوا يا اخوان لا احل احدا منكم عنده فائدة او تصحيح فيسكت - 00:33:05

ترى والله ما جئت في هذا المكان ولا جئنا الا لنتدارس فيما بيننا ونتذاكر. وليس جلوسي او انا استفرادي بالكلام او جلوسي على هذا الكرسي بمانع لاحكم ان يبيين ما يرد على ذهنه من الفوائد او الخواطر او التصحيح او الزيادة او النقصان. يعرضها ان كانت حقا - 00:33:24

فنحن اولى بقبول الحق كلنا الحمد لله ها ونحن ما جئنا الا لنبحث عن العلم والحق. ليست القضية قضية انفراد احد بالرأي او او الزام الناس باراء فالرأي اذا اشتراك فيه الجماعة - 00:33:41

فيكون باذن الله تحل فيه البركة فلا يمنع احد منكم الخجل او يمنعه اه عدم اقتناعه بفكته ان لا يقولها. قلها ان قبلناها الحمد لله واما وان لم نقبله نبين وجه بطلانها - 00:33:54

خلاص الحملة تتبين ان هذه الفكرة من مما طرأ بسبب الشيطان طيب ومن فوائد هذا الحديث ايضا اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في حكم التشهد بعد سجود السهو اختلف العلماء - 00:34:11

رحمهم الله تعالى في حكم التشهد بعد سجود السهو سواء كان السجود قبل السلام او بعده هل فيه تشهد ها؟ قلت لكم اختلف فيه العلماء هما روایتان عن الامام احمد رحمة الله - 00:34:36

في رواية عندنا في المذهب انه يتشهد وقد اثبتت هذا التشهد في سنن ابي داود من حديث عبادة ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي ثم سهى ثم تشهد ثم سجد ثم تشهد ثم سلم - 00:34:56

ايش من هو عنده عمران بن حصين اكيد مم في بلوغ المرأة عطني قلم شكلنا فتحنا الباب عاد احسنت فهنا يثبت النبي صلي الله

عليه وسلم انه تشهد فقالوا بمشروعية التشهد بعده - 00:35:12

لهذا الحديث ومن اهل العلم وهم الجموروهم اكثر اهل العلم قالوا انه لا تشهد فيه وهذا القول هو القول الحق الصحيح في هذه المسألة ان شاء الله فان قلت وما الدليل على عدم التشهد - 00:35:48

فيقول الدليل على عدم التشهد هو الاحاديث المنقوله في سجود السهو عن النبي صلى الله عليه وسلم والتي هي العمدة الصحيحة بل هي الاصح احاديث سجود السهو في هذا الباب. وفي هذا الحديث حديث محمد ابن سيرين عن ابي هريرة لم يثبت النبي صلی الله عليه وسلم انه تشهد لبيان ذلك. وفي الحديث الذي بعده حديث عبدالله بن مالك ابن بحينة لم يثبت النبي صلی الله عليه وسلم انه تشهد والصحيح من حديث عبادة والصحيح من حديث عمران رضي الله عنه انه ايضا لم يتشهد. وقد - 00:36:27

افأهل العلم رحمهم الله تعالى زيادة التشهد وجعلوها من جملة الضعيف الشاذ لشذوذها. فان جميع الثقات الذين رووا هذا الحديث انما رووه بانه سجد ثم سلم. ولكن زاد بعض الرواة في هذا التشهد ولم يقبلها اهل الحديث لانها زيادة خالفت الثقات - 00:36:48

قد تقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان زيادة الثقة مقبولة ما لم ما لم تخالف الثقات كما بينها في قواعد الاصول وفي قواعد شرح البيقونية. فالقول الصحيح واختار هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة - 00:37:08

الله وتلميذه العلامة ابن القيم بل هو قول جمهور اهل العلم رحمهم الله تعالى رحمهم الله تعالى فاذا القول الصحيح انه لا تشهد بعده ولاننا قررنا قبل قليل ان سجود السهو هو اخر - 00:37:23

افعال الصلاة فلو اتنا اتبتنا التشهد بعده لخالفنا المترقر في ذلك. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان السهو المتعدد يتداخل فلا يفرد كل سهو بسجود خاص - 00:37:42

من اللي يفهمها مين اللي فهمها بس واظحة اعيدها مرة ثانية ولا واظحة الفائدة واظحة ان السهو وان تعدد فانه لا يفرد كل سهو بسجود خاص وانما يكفي عن الجميع سهو واحد - 00:38:04

ولذلك نقول سجود السهو يتداخل سجود السهو يتداخل فهي فهو وان تعدد اسبابه الا انه يكفي عن الجميع سجود واحد يجزئ عن الجميع. مثل من اجتمعت عليه احداث كثيرة توجب وضوءا او غسلا - 00:38:22

يعني مثلا نام وخرجت منه الريح وتغوط وبال واكل لحم جزور فهذه احداث فوضوء واحد يجزئ عن الجميع طيب بوضوء واحد يجزي عن الجميع انتبهوا لكن لو انه بال ثم توظأ ثم احدث مرة اخرى - 00:38:40

لابد من وضوئنا طيب لو انه سهى ثم سجد ثم سهى مرة اخرى هل يتكرر السجود في هذه الحالة لا لا سهى ثم سجد للسهو ثم سها مرة اخرى - 00:39:03

وش رايكم يا جماعة مش تضحك علي يا سلمان؟ استنى كمان ضحكت على شيء ما ابيه انا انت بعيد عن ما اريد يا جماعة انتبهوا الان شوفوا لو ان الانسان احدث ثم توظأ ثم احدث مرة اخرى يجب عليه وضوء اخر - 00:39:32

ولا لا طيب لو ان الانسان سهى في اول صلاته ثم سجد للسهو عن هذا السهو هل هذا السهو؟ ثم سهى في الركعة الثانية او في اخر صلاته ما في سجود اصلا في اول الصلاة - 00:39:49

ما في شيء اسمه السجود في اول الصلاة سجود السهو حتى وان كان السهو وقع في اول الصلاة ما تسرج بعده لا اصيدهم ترى ها فهد ما وضحت لك ايه - 00:40:03

سبحان الله ذكرني بمسألة لا سهو في سجود السهو لان قطعا للتسلسل سجلوا هذى عندكم طيبة فائدة جميلة. لا سهو في سجود السهو بمعنى انه لو حصل له خلل او سهو في سجوده - 00:40:22

فانه لا لا لا يعمل به. قالوا ليه لماذا لا يعمل به قالوا لانا لو عملنا به لفرضنا انه حصل له في ماء في جابرته خلل. طيب يجبره ثالثا. طب حصل في الجابر الثالث خلل - 00:40:38

فقطعا للتسلسل نقول لا سهو في سجود السهو. ولان سجود السهو شرع جابرنا ما يسمى ها ما يسمى صلاة ذات ركوع وسجود وليس

ثمة دليل يدل على ان السهو في سجود فيما يسمى بسجود السهو ان له جابر. ونحن نعمل بالادلة فادلة سجود السهو انما -

00:40:53

جابرة للخلال الذي حصل في اثناء الصلاة ممتاز يا شيخ فهد جميل جدا رائعاً ممتازاً مشينا نقول الاخوان فهل يكرر السهو ولا ما يكرر ما يكرر السهو لانه اصلا -

00:41:16

ها لا سجود للسهو الا في في نهاية الصلاة في نهاية الصلاة. فاذا لا يتعدد سجود السهو بتعدد سببه. انا اريد طالباً محنكاً ذكراً
يُستنبطني من اين اخذنا هذا -

00:41:35

من اين اخذنا هذه الفائدة ان سجود السهو لا يتعدد بتعدد سور السهو. نعم ان نسي اركاناً عديدة ثم طيب ايه ماشي يعني هو تعددت
صورة السهو منه صلى الله عليه وسلم اول شيء ايقاعه السلام في غير محله هذه صورة سهو. تركه لما بقي من صلاته سهوا -

00:41:52

صورة اخرى ومع ذلك ها لم يسجد الا سجدة واحدة عليه الصلاة والسلام. كما سألينا في حديث ابن بحينة لما قام من التشهد الاول
كم ترك الان نقول ترك التكبير -

00:42:17

كما بینت يا شيخ فهد الدرس الماضي ترك التكبير وترك الجلسة وترك قول التشهد في هذه الجلسة. اذا عند ثلاث ومع ذلك لم يسجد
الا سجدة سجدين فقط للسهو. فان قلت -

00:42:32

تقريرك لهذه القاعدة لكل سهو يكفي عن الجميع عن جميع سهو سجود واحد يشكل عليه حديث الله وهو حديث لكل سهو سجستان
حديث لكل سوء حديث ثوبان ولا حديث عمر -

00:42:49

محمد حديث ثوبان حديث ثوبان لكل سهو سجستان ايش تقولون فيها ايها الاخوة قال لكل سهو سجستان طيب سهوت في اول
الصلاه هذه له سجستان طيب سهوت في اخر الصلاه هذه ايضا سهو اخر له سجستان -

00:43:09

فظاهر هذا الحديث انه يتكرر سجود السهو بتكرر سببه. ماذا تقول يا اخ سلطان دائماً نحن نبين اننا نحتاج الى الجمع بين الاحاديث.
صحيح الصحيفة. اذا ثبتت صحتها. واما اذا -

00:43:23

كان احداً ضعيفاً فانه يبطل ولا يستنبط منه حكم ولا يجعل معارضاً للحاديـث الصحـيفة. فالحاديـث الصحـيفة هـذه الثـابتـة حـديث
ابن سيرين عن ابي هريرة في سلام النبي وسلم من ركعتين وحديث ابن بحينة في قيام من التشهد الاول دليل على تعدد اسباب

السهو ومع ذلك ما سجد الا سجدة -

00:43:47

سجدين فقط. فهذا دليل على انه ما يتعدد. وهذا عدم التعدد اثبته الاحاديث الصحـيفة. طيب والـحديث الثاني؟ لكل سهو سجستان
هـذا لا يجعل لما استنبـطـناـه من هـذه الـاحـادـيـثـ الصـحـيفـةـ لم؟ لـانـهـ حـديثـ ضـعـيفـ. فـقدـ ضـعـفـهـ

00:44:07

الحافظ ابن حجر رحمة الله وكذلك ضعـفـهـ الـامـامـ الدـارـقـطـنـيـ وـضـعـفـهـ كـذـلـكـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ الـمـعـرـفـةـ وـقـالـ قـالـ العـرـاقـيـ فـيـ تـخـرـيـجـ اـحـادـيـثـ
الـاحـيـاءـ حـديـثـ مـظـطـرـبـ. فـانـ قـلـتـ وـمـاـ سـبـبـ ظـعـفـهـ؟ اـقـولـ لـانـ فـيـهـ رـجـلـاـ يـقـالـ لـهـ -

00:44:24

اسـمـاعـيـلـ اـبـنـ عـيـاشـ وـفـيـهـ مـقـالـ لـاهـلـ الـعـلـمـ رـحـمـهـ اللـهـ فـاـذـاـ هوـ ضـعـيفـ لـوـجـودـ الـاضـطـرـابـ وـلـوـجـودـ اـسـمـاعـيـلـ اـبـنـ عـيـاشـ فـاـذـاـ لاـ يـكـرـرـ هـذـاـ
الـحـدـيـثـ عـلـىـ مـاـ قـرـرـنـاهـ مـنـ اـنـ تـعـدـ اـسـبـابـ السـهـوـ لـاـ يـجـعـلـ السـهـوـ يـتـكـرـرـ -

00:44:44

عـفـواـ لـاـ يـجـعـلـ سـجـودـ السـهـوـ يـتـكـرـرـ. وـمـنـ فـوـائـدـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـيـضاـ انـ فـيـهـ دـلـيـلاـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـةـ التـكـبـيرـ فـيـ كـلـ خـفـضـ وـرـفـعـ فـيـ سـجـدـتـيـ
الـسـهـوـ لـانـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ ثـمـ وـضـعـ رـأـسـهـ فـكـبـرـ ثـمـ رـفـعـ رـأـسـهـ فـكـبـرـ وـهـكـذاـ. فـاـذـاـ هوـ كـسـجـودـ الـصـلـاـةـ فـيـ خـفـضـهـ وـرـفـعـهـ -

00:45:03

وـمـنـ فـوـائـدـ هـذـاـ حـدـيـثـ مـنـ الـعـجـائـبـ اـنـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ يـسـتـدـلـ بـهـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ دـمـقـرـطـيـ وـلـمـ يـسـتـدـلـ بـهـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ
عـدـمـ قـبـولـ خـبـرـ الـاحـادـيـثـ وـوـجـهـ الدـالـلـةـ مـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ اـنـفـرـدـ ذـوـ الـيـدـيـنـ -

00:45:26

بـالـخـبـرـ هـلـ قـبـلـهـ وـلـاـ مـاـ قـبـلـهـ هـلـ قـبـلـهـ وـلـاـ مـاـ قـبـلـهـ اـيـشـ مـاـ قـبـلـهـ كـلـامـ ذـيـ الـيـدـيـنـ طـيـبـ هـمـ يـقـولـونـ اـنـ رـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـخـبـرـ
ذـيـ الـيـدـيـنـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ خـبـرـ الـواـحـدـ -

00:45:52

لـاـ يـقـبـلـ وـبـنـوـ عـلـىـ ذـكـرـ اـنـ قـلـتـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـلـاـ مـنـ اـهـلـ الـبـدـعـ لـاـ لـاـ مـنـ اـهـلـ الـبـدـعـ وـبـنـوـ عـلـىـ ذـكـرـ قـاعـدـتـهـمـ الـبـدـعـيـةـ الـمـلـوـعـةـ الـتـيـ

تقول ان خبر الاحاد لا يقبل في مسائل الاعتقاد. وقد بينا مذهب اهل السنة في ذلك مع مع الدلة الكثيرة من الكتاب والسنة في -

00:46:10

في شرح الارجوزة العقدية وبيننا ان هذا الحديث من جملة ما استدلوا به طيب كيف الرد على هذا يعني عدم قبول خبره ها حتى تأييد
بموافقة الاخرين نقول ان رده ليس دليلا على انه - 00:46:36

ها لا يقبل خبر الاحاد وانما لوجود ما يكدر على صفة صحة الخبر وصدق الخبر واذا وجد في خبر الاحاد جوانب تطعنه فحين اذ لا
نقبله لا لأننا لا لأن القاعدة عندنا عدم قبوله مطلقا لا. وانما عدم قبوله بسبب - 00:46:55

هذه الجوانب التي تطعنه. طيب وش الجوانب التي اطعنت خبر ذي اليدين وجود كبار الصحابة وجود كثير يعني من المصليين في
المسجد. ومع ذلك سكتوا ما تكلم احد منهم لانه قال فهاباه ان يكلماه وخرجت السرعان من المسجد يعني يعني الامور طبيعية -

00:47:18

ويتكلم رجل ها يقال له ذو اليدين ويستكت الباقيون. اذا هذا جانب من جوانب ضعف الخبر ضعف الخبر فالنبي عليه الصلاة والسلام لما
وردت هذه الجوانب التي تضعف الخبر اراد - 00:47:40

ان يقويه فسألهم قال اصدق ذو اليدين وهذا وان سلمنا انه دليل لهم لكنه دليل ايش محتمل ولكن عندنا الاحاديث الصحيحة الكثيرة
من الكتاب والسنة عفوا عندنا الدلة الكثيرة من الكتاب والسنة تدل على ان - 00:47:59

القاعدة المتقررة شرعا ان خبر الواحد يقبل مطلقا سواء في باب العقائد او في باب الشرائع اذا ما قرره اهل البدع في هذه القاعدة
مذهب باطل باجماع اهل السنة. ومن فوائد هذا الحديث ان فيه دليلا على ان سهو الامام مؤثر - 00:48:19

00:48:38

سهو وهذا لارتباط صلاة الامام بصلاة المأموم. عفوا ارتباط صلاة المأموم بصلاة وهذا لارتباط صلاة الامام المأموم بصلاة امامه
بصلاه امامه فان قلت لو صلى الامام محدثا والمأموم لا يعلم - 00:49:05

فما حكم صلاة المأموم اجيبوا يا اخوان صحيحة اذا كيف لا تتعلق في ذلك وما وما القاعدة في تعلق صلاة المأموم بالامام اه هنا فيه
خلاف كبير بين اهل العلم رحهم الله على ثلاثة اقوال بينها ابن تيمية رحمه الله في القواعد الكلية المسممة بالقواعد النورانية -

00:49:32

قواعد الكلية واقرب الاقوال في ذلك ان صلاة المأموم تتعلق بما يظهر من صلاة امامه لا بما يستتر ويختفي ما عطاوه حد يعني الان اسه
شيء ظاهر واضح في صلاة الامام فتتعلق صلاة المأموم به. كون الامام يعلمهم يقول تراني انا محدث ما توظيت الله اكبر اذا ظهرت
ولا ما ظهرت - 00:49:55

00:49:55

ظهرت كون الامام يفعل شيئا من مبطلات الصلاة الظاهرة. فهنا تتعلق بصلة المأموم. لكن اما ما يخفى ولا يكون معلوما ظاهرا ولا
قرائن تدل عليه فحينئذ لا يكلف الله المأموم - 00:50:19

ها باستكشافه واستظهاره اذ ليس من عادة المسلمين ان يسألوا امامهم يا امام قبل ما يكبر تكبيرة الاحرام انت متوضعي ولا عليك بعظام
الشيء بعطلة ها ولا يسألون عن شيء من ذلك ابدا. ولذلك لا تتعلق صلاة المأموم بصلة امامه الا فيما يظهر ويتبين. ويمكن للمأموم -
00:50:36

ان يدركه. واما ما يخفيه الامام فيما بينه وبين الله مما لا قرائن تظهره ولا تبديه للمأموم فهنا لو كلفنا المأموم بمراعاة او ابطلنا
صلاته بسببه نكون قد كلفناه - 00:50:57

بما لا يطاق. والله جل وعلا لا يكلف نفسها الا وسعها. وبناء على ذلك لو ان الامام صلى محدثا فصلا من خلفه صحيحة خلافا للمشغول
بالمذهب الحنابلة في قولهم ببطلانها - 00:51:11

وهذا القول هو القول الوسط بين من فصل التعلق مطلقا الا في مسألة الاقتداء وبين من ربطها في كل شيء فما يبطل صلاة الامام
يبطل صلاة المأموم لا كل هذا لا. وانما نقول ترتبط فيما يظهر ويوضح ويمكن ادراكه لا فيما يخفى ويستتر ولا يمكن العلم -

00:51:25

به ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على وجوب تتبية الامام لما حصل له من السهو انه يجب على من خلف الامام اذا علموا
بسهو امامهم ان ينبهوه - 00:51:45

على ذلك لان هذا داخل في قول الله جل وعلا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على اللاثم والعدوان والصلة من اعظم اركان
الاسلام بعد الشهادتين فلا بد ان نتعاون جميعا على - 00:52:02

تصححها والقيام بها على الوجه المأمور به شرعا وقلت هذا واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به والامر المتجرد عن القرينة
يفيد الوجوب. ولان هذا التنبية يتضمن تصحيح الصلاة وكل ما تتعلق به صحة الصلاة يكون واجبا لان المتقرر ان ما لا - 00:52:15
يتم الواجب الا به فهو واجب في الصحيحين من حديث ابي قتادة يقول النبي صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في الصلاة فليس بمحظ
الرجال وليس بمحظ النساء طيب كيف يكون تتبية المأموم؟ الجواب هذا يختلف باختلاف ذكره وانواعه. فان كان ذكرها فينبه به تصفي
- 00:52:40

نعم فان كان ذكرها يعني انتم ساكتين يعني يعني هب على قدمكم ذي والا ما عاد ينلعي عليكم ولا ساهين ولا اكتفاء بالواحد ايه
وكلتها فمن نابه شيء في الصلاة فكيف تكون طريقة التسبيح وتتبية الامام؟ تكون طريقة تكون طريقة التنبية ان كان ذكرها
فبالتسبيح سبحان - 00:53:04

الله وان كان انشى فبالتتفيق مسألةكم يكون عدد التسبيح وكم يكون عدد التتفيق اقول المقصود في ذلك هو التنبية فيكتفى
بالعدد الذي يحصل به تتبية الامام فان كان التنبية يحصل بواحدة - 00:53:32

فيكتفى بواحدة وان كان لا يحصل التنبية الا باكثر من ذلك فانه يزيد لان التتفيق والتسبيح انما جعل وسيلة لتحقيق مقصود صح
ولا لا يا جماعة فمتى ما تحقق هذا المقصود اكتفينا بالوسيلة. يعني خلاص انتهت - 00:53:48

مسألة هل يجب على الامام ان يرجع لتسبيح المأمومين لتبية المأمومين الجواب فيه خلاف بين العلماء والقول الاقرب ان شاء الله
انه يجب عليه الرجوع ان لم يجزم بصواب نفسه - 00:54:11

او يغلب على ظنه صواب نفسه. فان كان يجزم يقينا او يغلب على ظنه صواب نفسه فحين اذا لا يجب عليه ان يرجع ومن اهل العلم
من قال ان سبج به ثقنان ولم يرجع فان صلاته تبطل ما لم يجزم هو بصواب - 00:54:31

فعله علقوا بطلان الصلاة بتسبيح ثقتين لان اقل الجمع في المسائل الشرعية اثنان ولا اعلم لها دليلا ظاهرا لكن هكذا نص العلماء
رحمهم الله. الحنابلة رحمهم الله لكن اما وجوب الرجوع فلو سبج به واحد. فيجب عليه الرجوع - 00:54:52

لا نربط ذلك بثقتة. لكن اما بطلان من عدمه فالعلماء يربطونه باثنين. فاذا متى تبطل صلاته اذا لم يرجع بشرطين عند الحنابلة.
الشرط الاول الا يجزم بصواب نفسه يمشي على عماها - 00:55:15

يقول له يقول الزود ولا النقص والثاني ان يكون المسبح ثقنان قوله ثقنان يخرج شيئا من الشيء الاول الا يكون المسبح الا ثقة واحد
والقيد الثاني ان يكون من سبج به من جملة الفساق اصلا - 00:55:32

اللي معروفيين بكثرة غفلتهم وبعدهم عن يصلی الامام ثم سبج ورا واحد معروف بشرب الخمر قال ما عاد الا انت بعد بتسبيح اذا هو
يقول ثقة تام فلا بد من الوصفين جميعا لابد من العدد ولابد من وصف الثقة - 00:55:54

ومن فوائد هذا الحديث ايضا او او قبل ما نبدأ هل يمكن ان ان ينبهه بغير التسبيح؟ اذا لم يفهم الامام الجواب لا اعلم بذلك اصلا
مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم وان قال به بعض الفقهاء - 00:56:14

لكن لا اعلم التسبيح الا لا يعلم تتبية الامام الا بالتسبيح فان اختلط نظم صلاة الامام فلم يدرى فحين اذا يشرع للمأموم ان يفارقه يعني
خلاص الان اختلط اخلاقا لا لا يمكن او يغلب على ظننا عدم استقامة صلاته بعد ذلك - 00:56:44

ان قعدت سبحنا ان قام سبحنا ان ركع سبحنا وش تبون طيب انتو وفي ناسي فحتى لا يعني تختلط على المأمور صلاته في هذه
الحالة اذا طرب الامام في التسبيح فلم يدرى فحين اذ يفارقه ويتم صلاته لنفسه وبعض اهل العلم قال لا منه - 00:57:04
وترافق في ركتين لأن هذا الكلام ليس كلاما اجنبيا لا دخل له في الصلاة بل هو كلام يراد به مصلحة الصلاة اقامة صحتها والاهتمام
بها. لكن التنبيه بالكلام لا اعلم له اصلا والله اعلم - 00:57:24

انتم معندي يا اخوان في هذا لا اعلم له اصل وانما ينبه بالتسبيح. فاذا استجاب الامام فالحمد لله. اذا لم يستجب لها هو بدأ اكثر غلطه
ولخطبته في الصلاة فحينئذ يشرع للمأمور مفارقتها ويتم - 00:57:38
ويتم ويسجد للسهو ويتم ويسجد للسهو اه والله حتى القرآن حتى القرآن ما اعلم شيئا عن ذلك مرفوعا مع وجود بعض ان
نقول عن بعض السلف في ذلك لكن اما مرفوع ما اعرف - 00:57:53

وانتم تعرفون ان التنبيه عبادة وصفة العبادة لابد ان تكون توقيقية فلا ينبغي ان ندخل في صفات العبادة ما ليس ما ليس منها ومن
فوائد هذا الحديث ان فيه دليلا على على جواز تشبيك الاصابع في المسجد - 00:58:07
بعد الفراغ من الصلاة فالانسان اذا فرغ من صلاته وشبك اصابعه وهو في المسجد فلا حرج عليه. لأن التشبيك منه عنه في حالتين
في حالة كونه في اثناء الصلاة وفي حالة كونه - 00:58:24

ها ينتظر الصلاة او قادما الى المسجد لان القادر من المسجد هو في صلاة ما دام ينتظر الصلاة او ما كانت الصلاة هي تحيشه واما بعد
الفراغ من الصلاة فلا حرج عليه. اذا وجود كونه في المسجد وصف المسجدية او غيره لا اثر له في مسألة - 00:58:38
التشبيك وانما اثر المعتمد هو الصلاة سواء كان في مجئه للمسجد لانه في صلاة او في اثناء صلاته ومنا واما يستفاد من هذا
ال الحديث ايضا ان قلت لماذا كان النبي صلى الله عليه وسلم غاضبا - 00:58:57

انه قال كانه غضبان فسألته لماذا كان غاضباها جماعة الجواب لا ندرى عن سبب غضبه لان الحديث لم يبين ولكن بعد النظر في
ال الحديث والتأمل فيه وجدنا ان الانسان الذي اعتاد على اكمال العبادة وتصححها - 00:59:18

ها انتبهوا يا جماعة لا ترتاح نفسك ولا يقر قراره الا باداء العبادة على الوجه المأمور به شرعا فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من
ركتين ولم يتم يكمل صلاته فحينئذ لم يحصل له انتشار الصدر الذي هو معتاد - 00:59:40
عليه لانه بقي عليه شيء من نظم صلاته. فعدم وجود الانشراح جعل النبي صلى الله عليه وسلم ضائقا الصدر هكذا استنبط منها العلماء
رحمهم الله لان الانسان اذا لم يكمل العبادة على الوجه المأمور به شرعا وكان من عادته اكمالها فحين اذ يجد في قلبه من الضيق
والحرج ما الله به اعلم. كالذى عادته ان يصلي - 00:59:58

الجماعة ثم تفوته مرة حتى ولو كان لعذر فانه يجد في قلبه من العتاب على نفسه ومن المؤاخذة والمحاسبة ما يوجب ضيق صدره
لانه لم يؤدي العبادة على وجهها المأمور به - 01:00:20

شرعنا واضح هذى واضحة يا شيخ؟ ايه واما الاسباب الاخرى الله اعلم بها لان هذا امر يحتاج الى بيان سبب. لكن هذا هو الذي
يغلب على الظن والله اعلم. ومن فوائد هذا الحديث ايضا - 01:00:33

فيه ان رجوع فيه دليل على ان رجوع العالم او الكبير للحق بعد تنبئه ليس نقصا في هيبيته وانما هذا هو الواجب عليه
لان لان الانسان لان الرجوع الى الحق خير من التمادي - 01:00:48

والمعاداة في الباطن او التمادي والعدوان في الباطل فرجوع النبي صلى الله عليه وسلم الى تنبئه باليددين يجب يعني يوجب لنا
فائدة طيبة وان الانسان ينبغي ان يكون قصده هو طلب الحق - 01:01:09

فانا وجد الحق؟ المتفق مع الكتاب والسنة؟ فالواجب عليه قبوله وكذلك يفيينا نحن معاشر طلبة العلم ان الانسان اذا رجح ترجيحا
بالنظر في ادلة معينة ثم ظهر له في المسألة ادلة او اقوال اخرى. وتبين ان الراجح خلاف ما - 01:01:25
كان يرجحه سابقا فلا ان يرجع الى ما هو راجح هذا من باب اولى ولذلك تعدد الروايات عن الامام احمد رحمة الله. فاذا لم نعلم
المتقدم والمتاخر منها فاننا نرويها - 01:01:42

عنه كلها فالامام احمد يقول قولنا ثم يتبعه له خلاف ذلك ثم يقول بغيره. فهذا ليس عيبا في العالم بل هو كمال فيه. ودليل على صفاء نيته وبعده عن الغطرسة والكبر عن الحق - [01:01:55](#)

ولذلك يقول النبي عليه الصلاة والسلام الكبر بطر الحق وغمط الناس. ايش معنى بطر الحق؟ يعني رده وعدم قبوله. فاذا تبين لك الحق فالواجب عليك قبوله هل يشترط في قبوله ان يكون من بينه اكبر منك سنا او اكبر منك علم؟ الجواب لا - [01:02:12](#)

لان المتقرر ان الحق يجب قبوله لذات الحق وان كان جرى على لسان من هو اصغر منك سنا او اقل منك علم او انزل منك رتبة او نسبا اذا نتبين بهذا ان قوله ان قول بعض الناس اذا عرض عليه الحق ما عاد الا انت بتعلمك - [01:02:30](#)

انها كلمة ايش يا جماعة ابليسية باطلة شيطانية يريد منها رد الحق وغمط الناس والتكبر عليهم هذي لا ما يجوز ابدا هذا دليل على كبر النفوس وغطرسة الارواح غطرسة كبر النفوس وغطرسة النفوس اصف الروح الا بما هو - [01:02:49](#)

خير الارواح لا توصف الا بما هو خير دايما اذا جاء وصف النقص حظه في النفس الارواح دائما ممدودة لكن اما النفوس فمنها ما هو مذموم ومنها ما هو ممدوح - [01:03:10](#)

هل الروح هي النفس هذي بس اترك بس بعدين نقول وهذا امر خطير جدا ينبغي لنا ان نربى انفسنا عليه. ان نقبل الحق ممادا تقول القاعدة في هذا تقول القاعدة عند اهل السنة الحق يقبل من جاء به وان جاء به اكذب الناس. والباطل يرد من جاء به وان جاء به اصدق الناس - [01:03:25](#)

اعطيكم مثالين عليها من القرآن قال الله جل وعلا لقد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم والذين وهو نبي الان ابو الانبياء عليه الصلاة والسلام خليل الرحمن قد كانت لكم اسوة حسنة والاسوة هي القدوة - [01:03:49](#)

في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برباء منكم واما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا لله وحده. الى هنا يوجب الله علينا ان نقتدي ونتأسى بابراهيم في البراءة من المشركين - [01:04:06](#)

لكن الله استثنى من حال ابراهيم حالا قال لا تقتدوا بابراهيم فيها قال الا قول ابراهيم لابيه لا يستغرن لك وما املك لك من الله من شيء. يقول هذا القول - [01:04:22](#)

لا لا تقتدوا بابراهيم فيه عليه الصلاة والسلام هذا دليل على ان الباطل يرد من جاء به ولا لا يا جماعة؟ ولما استغفر النبي صلى الله عليه وسلم لبعض المنافقين نزل قول الله ولما اراد وهم ان يستغفر لعمره ايضا - [01:04:34](#)

ها نزل قول الله جل وعلا استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلا يغفر الله لهم. فهذا رد لاستغفاره لعبدالله بن ابي بن سلول عفوا نعم لعبدالله بن ابي بن سلوم رأس المنافقين. رده الله - [01:04:54](#)

وكذلك استغفار لما هم باستغفاره لابي طالب قال ما كان للنبي والذين امنوا في سورة التوبه ان يستغفرو للمشركين ولو كانوا اولى قربى ولما استدل اهل الباطل على باطلهم بدليلين. قال واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها ابائنا والله - [01:05:10](#)

امروا بها اذا استدلوا على فعل الفاحشة بكم دليل؟ بدليلين. قبل الله واحدة ورد واحدة. قل ان الله لا يأمر بالفحشاء. ولم يقل ولم تجد عليها ابائكم سكت عن هذى لقولها فالباطل يقبل من وفي الصحيح وفي الصحيح في حديث ابي هريرة - [01:05:31](#)

عند البخاري وغيره قال صدقك وهو كذوب لما علمه قال من قرأ بابة الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقرره شيطان حتى يصبح. هذه القاعدة خلها معك. والله تجد راحة ولذة كبيرة جدا. وهذا الامر وان كان عسيرا في - [01:05:50](#)

لكنه يكون يسيرا وعادة وديدا للانسان مما يتقرب به الى الله ويتعبد به الى الله. فالحق احق ان يتبع فلا يجوز للانسان ان يباطل في قبوله بسببها بسبب من الاسباب ومن فوائد هذا الحديث ايضا - [01:06:04](#)

ان قلت لماذا لم يتكلم الفاروق والصديق في مثل هذه المسألة العلماء عرظوا هذا الاشكال فقالوا انما الصديق والفاروق هبى ان يكلماه لما غالب عليهما من احترامه وتعظيمه ولانهما رأيا فيه غضبا فهاباه ان يكلماه حال - [01:06:21](#)

غضبه لانه لو دعا او تكلم لاستجواب الله له فاذا اذا قيل لك لماذا لم يتكلم الفاروق والصديق؟ فقل لانهما غالبا غالب عليهما جانب احترامه وتعظيمه واكبار مقامه الشريف ولانهما رأيا منه غضبا فهاباه ان يتعرض له بالكلام - [01:06:44](#)

ها في هذه الحالة هيبة عليه الصلاة والسلام وانت تعرفون في صحيح الامام مسلم من حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود قال وكانت قد القيت المهابة على النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:08](#)

حتى ان امرأة لا ادري ما اسمه الان. رأت النبي وسلم لها محبت؟ قالت فكاد قلبي ان يطير من شدة الهيبة عليه الصلاة والسلام وهذا في ما لو اصلاح العبد فيما بينه وبين الله. ابدا من هاب من الله هاب منه كل شيء - [01:07:27](#)

ومن خاف من الله خاف منه كل شيء ولا يا جماعة فلذلك ينبغي للانسان ان يصلح فيما بينه وبين الله يصلح الله جل وعلا فيما بينه وبين الناس. ومن فوائد هذا الحديث ايضا - [01:07:47](#)

اخذ العلماء من هذا الحديث قاعدة متفق عليها بين اهل العلم تقول هذه القاعدة اليقين لا يزول بالشك وجه الدلالة ظاهر من هذا الحديث لكن من يستخرجه لي اكيد يا فندم - [01:08:03](#)

اكيد يبقى لها اية من هذا كلام صحيح لكن انا افضل ما ذكره الشيخ فهد وهي ان هذه القاعدة لها وجهان من اوجه الدلالة في هذا الحديث وجهان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل ذي اليدين - [01:08:19](#)

طيب اما الوجه الاول من فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلأنه خرج من الصلاة متيقناها تمامها وكمالها ولا لا يا جماعة؟ ليست عن غلبة الظن بل خرج من الصلاة متيقناها كملت وتموت كملت وتمت - [01:08:48](#)

طيب خبر ذي اليدين اوجب له شكا فلم يطرح النبي صلى الله عليه وسلم ما تيقنه من اجل هذا الخبر المشكوك فيه حتى تيقن بأخبار غيره معه فحينئذ اسقط اليقين السابق - [01:09:05](#)

باليقين اللاحق واضحة ذي واظحة يا جماعة ولا موب واظحة شاللي واضح خلص واضح طيب ما وجهها في حديث من فعل ذي اليدين فعل ذي اليدين ان المتقرر المتيقن المجزوم به عنده ان ان الصلاة الظهر او العصر - [01:09:20](#)

اربع ولا لا؟ فعل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من سلامه في ركتين فعل محتمل هل حصل نسخ في الصلاة؟ هل نسي النبي صلى عليه الصلاة والسلام؟ اذا صار هناك احتمالان عند ذي اليدين. قال انسية ان قصرت الصلاة؟ اذا ما - [01:09:44](#)
النبي صلى الله عليه وسلم اوجب عند ذي اليدين شكا فيما هو متيقنا له فبقي ذو اليدين على ما تيقنه وهو ان الصلاة اربع وسائل عن ما شك فيه ما وجه هذا الفعل الذي فعلته - [01:10:01](#)

واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك مما يدل على صحة هذه القاعدة ولها ادلة اخرى لكن من باب الاستدلال من باب التوسيع في الاستدلال عليها فاذا وجه الاستدلال على هذه القاعدة من وجهين ذكرتهما لكم. ذكرتها لكم. ومن فوائد هذا الحديث - [01:10:19](#)
ان العلماء استنبطوا منه قاعدة وهي ان الدعوة اذا خالفت الظاهر المتقرر المعروف فانها لا تسمع ان الدعاوى اذا خالفت المعروف والعادة المتقررة انها لا تسمع الا اذا جاء صاحبها ببرهان ساطع ودليل قاطع يبين لنا صدق هذه الدعوة - [01:10:36](#)

طيب من اين اخذنا هذه؟ وما امثالتها؟ اخذناها من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل خبر ذي اليدين لوحده لماذا؟ لأن العادة جرت العادة جرت ان السهو اذا حصل امام المجموع فانه لا ينفرد بالكلام واحد وانما الجميع حل على الاقل يحصل لهم شك - [01:10:58](#)

فمنهم من يتكلم ومنهم من يشاور ومنهم من يلتفت من على يمينه وعلى شماليه فالامر عند النبي عليه الصلاة والسلام وهو خبر ذي اليدين خالف العادة المتقررة فلم يقبله النبي صلى الله عليه وسلم - [01:11:22](#)

فالدعاوى الدعوى التي ادعها ذو اليدين خالفت عند النبي وسلم العادة المتكررة وهي ان هذا امر مشهور ومعرف ومحظوظ امام الناس فلماذا لم يتكلم فيه احد الا انت الحمد لله - [01:11:38](#)

الله يصلح بالكم ويفرغ على هذا ان المرأة التي تبقى سنتين عند زوجها ثم ترفع عليه بعد ذلك دعوة انه لم يكن ينفق عليها؟ هل القاضي يسمع هذه الدعوة ولا ما يسمعها - [01:11:55](#)

ما نسمع الدعوة لأن العادة جرت ان الزوجة في هذه الفترة هو الذي ينفق على زوجته لو ما انفق عليتكم كان طلعت هي متخصصة ولا جعشي متى من الجوع فمن الذي كان يكسوك ويطعمك؟ تقول ابوي لا لا الاصل عدم اتفاق غير زوجك عليك - [01:12:09](#)

والاصل نبغي مع هذا الاصل حتى يرد الناقد. هذى ممتازة هذى ونبه عليها ابن القيم رحمة الله في كتابه البديع الواسع. الطرق

الحكمية ومن اجمل ما اولف في السياسة الشرعية - [01:12:26](#)

من اجمل ما اولف في السياسة الشرعية. الطرق الحكم. انا انصح كل طالب علم يقرأها واهتم بمسألة اثبات الدعاوى بالقرائن اهتماما

كبيرا جدا. وتوسيع في اثباتها بما لا يوجد في غيره من الكتب - [01:12:38](#)

فيما فيما اعلم والله اعلم. مثلا اخر شيخ سعيد انا ائمتك ها على مستودع فيه بعض فيه بعض السلع ثم جئت فلم اجد شيئا من

السلع فقلت اين السلع؟ قلت احترقت - [01:12:51](#)

احترقت بتماس كهربائي ها يا جماعة طيب رأينا الجدران من ها هنا وها هنا فلم نجد فيها اثار احتراق فحينئذ هذه الدعوة تخالف

الظاهر والقرائن ولا ما تخالف قال في الظاهر القراءة - [01:13:13](#)

تخالف الظاهر والقرائن وكذلك الدعاوى على الصالحين المصلحين اذا جاء رجل ورفع دعوة على رجل من الصالحين قال وجدته مع

امرأة هذا ايش دعوة تخالف الظاهر فلا بد ان يأتيها بالبرهان والدليل والقليلة التي تصدق هذه الدعوة. اذا خذوها قاعدة الدعاوى اذا

خالفت العادة - [01:13:31](#)

لا تسمع الا ببرهان. لا تسمع الا ببرهان. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على صحة البناء على الصلاة ما لم يطل الفصل عرفا

ان فيه دليلا على صحة البناء على الصلاة ما لم يطل الفصل عرفا - [01:13:52](#)

طيب ومسألة طول الفصل من قصره كيف تعرف نقول هذا لا حد له في الشرع وانما يرجع في تحديدها الى العرف. فاذا طال الفصل

عرفا فانه لا بد من استئناف الصلاة من جديد - [01:14:16](#)

هذا قول لاهل العلم وهو الراجح عندي والله اعلم من اهل العلم من فرق بينما كان سجوده قبل السلام وما كان سجوده بعد السلام

قال ما كان سجوده قبل السلام ثم نسيه فهذا هو الذي يؤثر في بطلان صلاته. واما ما كان سجوده اصلا بعد السلام فيسجد ولو طال

الفصل - [01:14:33](#)

ولكن هذا لا دليل عليه. لان الاصل ان سجود السهو جعل جابرا اللي يخلي اللي ان حصل في الصلاة والجابر من عادته ان يكون

ملتصقا بالمحبوب مثل الجبيرة اذا انكسر العظم وين يكون الجبيرة؟ الجبيرة في اخر المسجد وعظمي هنا منكسر ماذا افعل بهذا

الجابر؟ الجابر من عادته ان يكون ملتصقا - [01:14:53](#)

بالمحبوب فاذا فات الالتصاق بسبب النسيان او الكلام الجانبي ولم يطل الفصل فحينئذ هذا الفصل اليسيير مفتر شرعا. واما اذا طال

الفصل فانه لا بد من اعادة الصلاة وهذا هو القول الصحيح ان شاء الله. شيخ الاسلام ابن تيمية يختار ان - [01:15:14](#)

ان ان الانسان يسجد وان طال الفصل لكن هذا القول ان شاء الله هو الاقرب بحول الله وقوته. نقول طيب كون الانسان

يتقدم من مؤخر المسجد الى مقدمه او من مقدمه الى مؤخره او يذهب ويدخل بيته ثم يرجع ولم يطل - [01:15:32](#)

فهذا ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام فلا حرج فيه. فليس هذا من الفصل الطويل عرفا. لانه ثبت انه صلى ثلاثا ثم سلم ثم قام الى

بيته فدعي. تكلم الناس - [01:15:48](#)

فخرج ثم اتم صلاته. وفي هذا الحديث قال قام الى مقدم المسجد ففعل بعض الافعال. ومع ذلك بنى على صلاته. فمثل هذا الفارق او

الفاصل لا يعد لا يعد فاصل طويلا - [01:15:58](#)

ومن فوائد هذا الحديث ايضا هل يشرع سجود السهو في النافلة الجواب فيه خلاف بين اهل العلم لان هذه الصور انما ثبتت في في

ايش في الفرائض ولا قياس في العبادات - [01:16:12](#)

فنقول الجواب نعم يثبت في النافلة لان القاعدة المترورة عند اهل العلم رحمة الله ان ما ثبت بالنفل في الفرض يثبت في النفل تبعا

والعكس بالعكس الا بدليل الا بدليل الاختصاص - [01:16:40](#)

ومن فوائد هذا الحديث ايضا طبعا اذا سألتني وقلت من خالف في ذلك؟ من قال انه ما في سجود سهو في النافلة؟ اقول امامان

عظيمان جليلان من ائمة السلف. عطاء ابن ابي رياح - [01:16:57](#)

نوب سيرين هؤلاء قالوا ما في سجود في النافلة ابدا ولكن القول الصحيح ما قررته لك وهو قول جماهير اهل العلم رحمهم الله ومن فوائده ان فيه دليلا على جواز اطلاق اللقب على الانسان بشرطين - 01:17:11

الشرط الاول ان يكون الاطلاق من باب التعريف لا من باب التعبير الشرط الثاني ان يعلم انه لا يغضب من ذلك وانما مما تستسيغه نفسه ولا يوجب عليه حرجا او ضيقا - 01:17:30

او عنده من اين اخذنا هذا اخذناه من قول قال يسميه النبي صلى الله عليه وسلم ذو اليدين فاذا هذا عادة جرت في تسمية هذا الرجل. فلما اراد ابو هريرة ان يعرفه - 01:17:48

عرفه بتلك العادة التي جرت لعلمه انه لا يتأذى من هذا الاطلاق ولا ها وليس هو من باب التعريف وانما هو من باب التعريف بعض اهل العلم قال حتى وان كان يتأذى - 01:18:04

فاننا لا شأن لنا بتاؤيه اذا كان تعريفه يتعلق به حكم شرعي ولا يمكن تعريفه الا من هذا الباب. مثل ايش مثل اطلاق الاعمش على سليمان ابن مهران واطلاق بعض الكنى والالقاب التي لم يعرف الرواة الا الا بها. مثل اسماعيل ابن عليه هو كان يغضب من هذا - 01:18:20

قال انما انا اسماعيل ابن ابراهيم وانما عليه امي فهم ينسبونه لمن يا جماعة؟ لامه حتى رد عليه الذهبي قال ولماذا تغضب؟ ليس تغضب؟ وش ذا التعمت؟ انما قلناه من باب - 01:18:44

التعريف لانه لو قلنا اسماعيل ابن ابراهيم ها ما عرف لا لم وين رحت انت؟ لم يعرفه احد وصار مجهولا بسبب هذه التسمية التي لا تعرف او مهمته فلم ينظر العلماء الى ذلك. ولكن انا اقول لابد من اشتراط عدم التأذى فيما - 01:19:00

ها اذا لم يكن ثمة حاجة ملحة او ضرورة يتعلق بها شيء من الاحكام الشرعية. ومن فوائد هذا والا فالاصل هو النهي عن التنازع بالالقاب. ومن فوائد هذا الحديث ايضا - 01:19:24

ان فيه دليلا على وجوب التأكد من وجود الخطأ قبل انكاره لان ذا اليدين لم ينكر على النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وقال نسيت يا رسول الله وانما تأكد من وجود الخلل والخطأ وفي قوله انسىت ام قصرت الصلاة؟ فلا ينبغي للانسان ان يبادر بالانكار قبل التتحقق - 01:19:40

من وجود الخطأ حتى لا يصيب قوما بجهالة فيصبح على ما فعل نادما. واخر فائدة في هذا الحديث لاني اظن انني اطلت فيه ان فمن نفي شيئا انتبهوا ان من نفي شيئا يغلب على ظنه انتفاوه ثم بخلافه فانه لا يكون كاذبا - 01:20:02

لا يكون كاذبا. لان النبي عليه الصلاة والسلام نفيها نفي نسيانه وسهوه ونسى قصر الصلاة مع ان الحقيقة انه نسي ولذلك في رواية الامام مسلم قال كل ذلك لم يكن. فقال ذو اليدين؟ بلى قد كان بعض ذلك يا رسول الله. بعض ذلك يعني ليس القصر خلاص القصر انتهى - 01:20:23

انما بعد ذلك وهو النسيان من باب الادب مع النبي صلى الله عليه وسلم. فكون الانسان ينفع شيء ينفي شيئا وهو ثابت في حقيقة الامر. وكان نفيه هذا منطلقه غلبة الظن فانه لا يسمى بعد ذلك كاذبا والله اعلى واعلى هذه بعض الفوائد والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:20:43

وعلى الله وصحبه وسلم. هل عنده سؤال في هالحقيقة او الدقيقتين. مم متأكد انه ما يحضرني فيها شيء يا شيخ محمد لا وش رايكم في هالمسألة وجه التفريق قبل ما تقعده شوي لا لا تأجلني - 01:21:03

ها ما ادري والله لعلي اراجعها ان شاء الله واسعوف ان شاء الله والله هذى على خلاف اهل العلم هل هل الاذكار الزائدة على تسبيح التعظيم تقوم مقامه ولا لا - 01:22:01

هذه فيها خلاف بين اهل العلم وعندنا في المذهب انه لا يقوم مقامه سبحان رب العظيم شيئا ابدا وانما ما زاد على ذلك فيكون من باب العبادات التي تتتنوع واما الاقتصار على سبوح - 01:22:31

دوس رب الملائكة والروح او سبحانك الله وبحمدك الله اغفر لي. ولا يقول سبحان رب العظيم وسبحان رب الاعلى فلا. هذا عند

الحنابلة ان التسبيبة واحدة واجبة وما زاد على ذلك فهو سنة - 01:22:41

الا صحيح نعم انه ينكر على ولي الامر اه راجعة ان شاء الله نشووفها هل احد استفادها ولا لا في وريقة تكفى كتب لي في وريقة وشقة وعطني ايها ايوه - 01:22:54

ما تؤثر لا ما تؤثر اذا سجد يجب عليك ان تسجد لانك حينئذ تبيينت انه ايش؟ ما سجد الا عن سبب لكن لو لم يسجد وانت لم تعلم طلعتك ايش - 01:23:45

طيب خارجي يعني سؤال خارجي الله يكفيينا شر الخوارج ها الامر الوجوبي ايه ايوه هذا بيجيينا في القاعدة التي يوم الاثنين وهي ان الامر يفيد الفورية الا بدليل بيجيينا الكلام على هذا كله ان شاء الله تسمح تأخره - 01:24:04

تابع بقية هذه المادة من خلال المادة التالية - 01:24:55